الأمم المتحدة

E/CN.6/2010/NGO/32

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
15 December 2009
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة الرابعة والخمسون

١-١٢ آذار/مارس ٢٠١٠

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج أعمال الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين ومدى إسهامها في تشكيل منظور جنساني يكفل إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية

بيان مقدَّم من المنظمة الدولية للمعوقين، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* E/CN.6/2010/1.

270110 260110 09-65551 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

البيان

١ - تَوَصَّلَت المنظمة الدولية للمعوقين إلى أن إعلان ومنهاج عمل بيجين قد أسفرا عن تحسُّن طفيف جداً في حياة النساء المعوقات في أنحاء العالم، وبخاصة في البلدان النامية. وفي حين تمثِّل المادة ٦ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة خطوة هامة إلى الأمام، فما زال هناك الكثير مما يتعين القيام به لضمان أن تمارس النساء والفتيات المعوقات حقوق الإنسان ويتمتعن بها كاملة. والبيان التالي مقسم إلى جزأين يغطيان معلومات عن حالة المعوقات، وتوصيات أساسية من أجل التغيير.

ألف - حالة النساء المعوقات

٢ - جَمَعَت المعلومات التالية منظمة تعزيز حقوق المعوقين (Disability Rights Promotion International)، ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة الشريكة لها في الهند وكينيا. والمنظمة هي مشروع تعاوني دولي يعمل على وضع الأدوات وبناء القدرات اللازمة لرصد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتستند المعلومات إلى أبحاث قانونية وأخرى سياسية، إلى جانب مقابلات أجريت وجهاً لوجه مع نساء ورجال ذوي إعاقة في البلدان المعنية. ومع أن المعلومات المقدمة في هذا البيان ليست شاملة، فهي توجز الاتجاهات التي جرى تحديدها في هذه الأبحاث. وتدعم المنظمة الدولية للمعوقين أهداف هذا المشروع، وقد وافقت على مساعدة منظمة تعزيز حقوق المعوقين وشركائها عن طريق تقديم بيانات الرصد المذكورة في إطار استعراض السنوات الخمس عشرة التي انقضت منذ صدور إعلان ومنهاج عمل بيجين. وترى المنظمة الدولية للمعوقين أن الاتجاهات التي جرى تحديدها في الهند وكينيا تشبه كثيراً تجارب النساء المعوقات في بلدان أخرى تعمل فيها.

الهند

٣ - في الهند، عملت منظمة تعزيز حقوق المعوقين مع مركز سواديكار لتنمية المعلومات والأبحاث والموارد المتصلة بالإعاقة (Swadhikaar Centre for Disabilities Information, Research and Resource Development)، ومركز أسميتا لتوفير الموارد من أجل المرأة (Asmita Resource Centre for Women)، وكلية نالسار للقانون (NALSAR School of Law)، والمعهد الوطني للمعوقين ذهنياً (National Institute for the Mentally Handicapped).

٤ - وقد بيَّنَت تقديرات التعداد في الهند لعام ٢٠٠١ أن هناك ما يزيد عن تسعة ملايين معوق في الهند. ويقدِّر بعض الباحثين أن هناك ما يزيد عن ٣٥ مليون معوقة (باكروشارما) (Bacquer and Sharma)، ١٩٩٧. ويُقدِّر آخرون هذا الرقم بـ ٢٠ مليون

معوقة، ٩٨ في المائة منهن أميات؛ وأقل من ١ في المائة بمقدورهن الحصول على خدمات صحية وتأهيلية (منظمة أكشن إيد (Action Aid)، ٢٠٠٣. وتعاني غالبية المعوقات من التمييز الثلاثي وهو كونهن نساء ومعوقات وفقيرات. فهن لا يعانين من تغييبهن عن الأنظار اجتماعياً فحسب، بل إن محنتهن أسوأ من محنة الرجال المعوقين ومحنة النساء غير المعوقات. وإذ تعيش المعوقات بلا حول ولا قوة، معزولات مجهولات، فهن معرضات بشدة لسوء المعاملة والعنف.

٥ - ومع أنه لا يوجد في الهند قانون مُحدَّد بشأن الإعاقة يعتبر النساء فئة تحتاج إلى اهتمام خاص، فقد ورد في الخطة الخمسية الحادية عشرة (٢٠٠٧-٢٠١٢) التي وضعتها لجنة التخطيط التابعة لحكومة الهند أن ''أسر المعوقات تعتبرهن عِبئاً مادياً ومسؤولية اجتماعية؛ وهن محرومات من فرص التنقل والحصول على تعليم؛ ويُنظَر إليهن بأنهن عديمات الجنس وعاجزات وعالة؛ ... ويجري عزلهن وإهمالهن بلا أمل في أن يمارسن حياة طبيعية''. وذكرت الخطة أيضاً أن ''شواغل النساء المعوقات لا تجد مكاناً لا في السياسات والبرامج الحكومية ولا في قطاع الأنشطة الطوعية''. وللمرة الأولى، في إطار الخطة الحادية عشرة، نُظِر في وضع المعوقات بكل ما فيه من تعقيدات، ومن بينها الحاجة إلى إرساء فهم متعدد الجوانب للتمييز حتى السياسات فعالة، والتصدي بطرق ملموسة لمسألة تعرُّض النساء الفقيرات إلى تمييز ثلاثي قائم على الفقر ونوع الجنس والإعاقة. وبحثت الخطة الطرق التي بها يزيد تقسيم العمل حسب نوع الجنس من حرمان النساء المعوقات، على صعيد الأسرة والمجتمع على السواء. وتُعالَج هذه الشواغل أيضاً في السياسة الوطنية المتصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وإن كان هذا لا يتم بنفس الشمول الوارد في وثيقة الخطة. وتقدم الخطة إطاراً للإجراءات التي ستتخذ في المستقبل على الصعيدين الحكومي وغير الحكومي لتعزيز وضع المعوقات.

٦ - وبالإضافة إلى ذلك، يوصي تقرير الفريق العامل المعني بتمكين المرأة في إطار الخطة الحادية عشرة، التابع لوزارة تنمية المرأة والطفل، في حكومة الهند، بإدراج المعوقات لا بوصفهن منتفعات من المساواة بين الجنسين فحسب، بل وبصوفهن عاملات في الميدان، وميسّرات للمشاريع، ومصممات للاستقصاءات، ومحققات ميدانيات في مشاريع يوجد بها معوقات، وذلك لتعزيز صورتهن وهن يؤدين أدواراً إيجابية. وهذا يمثل تحدياً للمواقف السلبية التي تظهر المعوقات في شكل كائنات عاجزة مثيرة للشفقة. ويقترح التقرير إقامة جناح منفصل للمعوقات في مكتب المفوض المعني بالإعاقة، وأن يجري تمثيل المعوقات في اللجان التنسيقية والتنفيذية، المركزية منها والتابعة للدولة.

٧ - وأجرت المنظمات الهندية الشريكة لمنظمة تعزيز حقوق المعوقين ١١٣ مقابلة مع أشخاص يعانون من أشكال مختلفة من الإعاقة (٤٧ امرأة، و ٦٦ رجلاً) في ثلاثة مواقع للرصد في ولاية أندرا براديش هي: حيدر أباد، وكورنول، وقرى في ثلاث مناطق تابعة لمقاطعة فيساكاباتنام. وبيَّنت المقابلات وجود نمط جنساني في ممارسات التمييز التي يتعرض لها الأشخاص ذوو الإعاقة في الهند. فقد واجهت النساء اللواتي أجريت معهن مقابلات تمييزاً مزدوجاً لكونهن نساء إلى جانب كونهن معوقات. وأبلغت المعوقات أنهن يواجههن تمييزا من جانب أفراد أسرهن وفي المجتمع أكثر مما يواجهه الرجال، وربما يعود ذلك إلى أنهن يتعرضن لتمييز مضاعف بسبب الثقافة الأبوية ولكونهن عالة. وأبلغ الرجال المعوقون بأن أشد ما يتعرضون له من التمييز يأتي من الحكومة والمجتمع. وأبلغ كل من النساء والرجال المعوقين بأنهم محرومون من الاتصال بالآخرين وبالبيئة الطبيعية.

كينيا

٨ - في كينيا، عملت منظمة تعزيز حقوق المعوقين مع الاتحاد الأفريقي للمكفوفين، والاتحاد الكيني للمكفوفين (Kenya Union of the Blind)، ومركز التثقيف بشأن حقوق الإعاقة ومناصرتها (Centre for Disability Rights, Education and Advocacy)، وجامعة نيروبي.

٩ - وأكد تقرير عام ١٩٩٧ لفرقة العمل القائمة باستعراض القوانين المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة تأكيداً صريحاً على ضرورة الاعتراف بأشكال التمييز المتعددة التي تواجهها النساء والفتيات في كينيا. وأوصى التقرير بأن تُعتَمَد آليات قانونية وسياسية ومؤسسية خاصة، بهدف معالجة أشكال التمييز التي تواجهها النساء والفتيات عل وجه التحديد، وذلك في إطار النظام القانوني والسياساتي الجديد لحماية حقوق المعوقين. بيد أن قانون الأشخاص ذوي الإعاقة لعام ٢٠٠٣، ومشروع السياسة الوطنية، لا يعترفان بأوجه الحرمان المتعددة التي تواجهها المعوقات.

١٠ - وأجرت المنظمات الشريكة لمنظمة تعزيز حقوق المعوقين في كينيا ٩٤ مقابلة مع أشخاص ذوي أشكال مختلفة من الإعاقة (٤٩ امرأة، و ٤٥ رجلاً) في ثلاثة مواقع للرصد هي: مقاطعات نيروبي ونيانزا وريفت فالي. ويعتقد غالبية الأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات، نساءً ورجالاً، أن نوع الجنس ليس ذا أهمية فيما يتعلق بالتمييز الممارس على الأشخاص ذوي الإعاقة في كينيا. إلا أن نسبة أعلى من النساء (٣٢ في المائة) مقارنة بالرجال (١٨ في المائة) أبلغن أن كونهن نساء، وذوات إعاقة أيضاً، شكَّل ضعفاً مزدوجاً لديهن بسبب ما يتعرضن له من تمييز بوصفهن نساء وذوات إعاقة. وقد تشير هذه النتائج إلى

أن الإعاقة يمكن أن تشكل عقبة أمام المرء أكبر مما يشكله نوع الجنس، رغم أن للتمييز المزدوج، الممارَس على أساس يومي، تأثيرا بالفعل.

١١ - وفي أماكن العمل، أبلغ الأشخاص ذوو الإعاقة في كينيا أنهم يتعرضون للعديد من الحالات التي تُنتهك فيها حقوقهم. وأبلغ أكثر من ٢٥ في المائة من المجيبين عن وقوع حوادث محددة أسيئت فيها معاملتهم وارتكب عنف بحقهم في أماكن العمل. وقد أُبلِغ عن إساءة معاملة الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أماكن العمل تقريباً، بما في ذلك العمل المترلي. وأبلغ العديد من النساء أنهن عملن خادمات لشهور دون أن تُسدَّد أجورهن. وأبلغ بعض النساء أيضاً أنهن تعرضهن للاعتداء الجنسي والاغتصاب في مكان العمل.

١٢ - أظهرت البيانات المُجمَّعة عن طريق المقابلات أن وجهات النظر التقليدية التي تصوِّر المرأة في الأسرة بأنها تابعة للرجل وخاضعة له تزيد من تعرض النساء المعوقات للتمييز. فحالات سوء المعاملة والعنف التي تتعرض لها النساء المعوقات أكثر شيوعاً مما تتعرض له غير المعوقات من هذه الحالات. وأُبلِغَ أيضاً أن هذه الحالات تقع في معظم الأحيان داخل محيط الأسرة، ويرتكبها الآباء أو الشركاء أو الإخوة. وفي المقابل، فإن الرجال المعوقين هم عرضة لمواجهة مواقف تمييزية وعوائق تعترض سبل دخولهم إلى مجال الحياة العامة - وذلك في أماكن عملهم، ومجتمعاتهم، وأثناء تعاملهم مع نظرائهم غير المعوقين في أوساط اجتماعية متعددة. ويمكن أن يكون ذلك نتيجة زيادة احتمالات وجود الرجال المعوقين خارج المترل، بينما تزداد احتمالات بقاء النساء داخل المترل.

باء - توصيات من أجل التغيير

١٣ - ينبغي لجميع البلدان أن تُصدِّق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، دون تحفظ، وأن تفي فوراً بالتزاماتها بموجبها، بما في ذلك الالتزامات الواردة في المادة ٦ من الاتفاقية.

١٤ - ينبغي لجميع البلدان، وجهات التمويل، وغيرها من الجهات الإنمائية الفاعلة، أن تكفل اشتراك المعوقات بنشاط في جميع عمليات التنمية وبرامجها، بما في ذلك الاضطلاع بأدوار رئيسية في صنع القرار.